



قرار وزير العدل

رقم 25 / م.م.ب / 62 صادر في 29 يونيو 2025

بإجراء امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة كاتب الضبط من الدرجة الأولى

وزير العدل، بناء على:

الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتميمه؛

الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمسابقات العمومية؛

المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربى الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمسابقات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية حسبما وقع تغييره وتميمه؛

المرسوم رقم 2.05.1367 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد مسطرة تنقيط وتقدير موظفي الإدارات العمومية؛

المرسوم رقم 2.11.174 الصادر في 28 من رجب 1432 (فاتح يوليو 2011) بتغيير وتميم المرسوم رقم 2.04.403 الصادر في 29 شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد شروط ترقى موظفي الدولة في الدرجة أو الإطار؛

المرسوم رقم 2.11.473 الصادر في 15 من شوال 1432 (14 سبتمبر 2011) بشأن النظام الأساسي الخاص ب الهيئة كتابة الضبط كما وقع تغييره وتميمه بالمرسوم رقم 2.24.955 بتاريخ 18 ربى الآخر 1446 (22 أكتوبر 2024)؛

قرار وزير العدل رقم 2355.19 الصادر في 12 من ذي القعدة 1440 (15 يونيو 2019) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج امتحانات الكفاءة المهنية للترقى إلى إحدى درجات هيئة كتابة الضبط.

قرار مالي:

المادة الأولى:

يجري يوم الأحد 12 أكتوبر 2025 بالمراكم التالية: الرباط، القنيطرة، الدار البيضاء، مكناس، فاس، تطوان، طنجة، سطات، تازة، بني ملال، خريبكة، آسفي، الجديدة، مراكش، وجدة، الناظور، الحسيمة، أكادير، كلميم، العيون، ورزازات والرشيدية، وبمراكم أخرى عند الاقتضاء، امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة كاتب الضبط من الدرجة الأولى (السلم 09)، يفتح في وجه كتاب الضبط من الدرجة الثانية (السلم 08) المتوفرين إلى غاية 31 ديسمبر 2025 على ست (06) سنوات من الخدمة الفعلية على الأقل في الدرجة، يخصص له (28) منصباً مائياً.

المادة 2:

يسجل طلب الترشيح وحوبا على التطبيقية المعلوماتية المعدة لهذا الغرض بالموقع الإلكتروني لمديرية الموارد البشرية: drh.justice.gov.ma، وذلك قبل الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال من يوم الجمعة 12 سبتمبر 2025، والذي يعتبر آخر أجل للتسجيل الإلكتروني لطلبات الترشيح؛

♦ في حالة تعدن تسجيل طلب الترشيح الكترونيا لأسباب تقنية، يتعين الاتصال ب مديرية الموارد البشرية على أحد الرقمن التاليين : 0537218500 أو 0537218509 أو توجيه رسالة في الموضوع عبر البريد الإلكتروني التالي : drh.sracp@justice.gov.ma

♦ ستقوم الإدارة بدراسة الطلبات المسجلة الكترونيا وستعلن عن لائحة أولية للمترشحين المقبولين لاجتياز الاختبار الكتابي على الموقع الإلكتروني لمديرية الموارد البشرية drh.justice.gov.ma، وذلك 15 يوما على الأقل قبل تاريخ إجراء الامتحان، ويمكن للمترشحين المسجلة طلباتهم الكترونيا التظلم عن عدم إدراج اسمائهم ضمن اللائحة أعلاه في أجل أقصاه ثلاثة أيام من تاريخ نشر اللائحة الأولية، وذلك بتوجيه رسالة إلكترونية في الموضوع إلى مديرية الموارد البشرية عن طريق التطبيقية المعدة لهذا الغرض :

♦ سيعلن عن لائحة المترشحين المقبولين بصفة نهائية لاجتياز الاختبار الكتابي على الموقع الإلكتروني التالي: drh.justice.gov.ma، وذلك مباشرة بعد الانتهاء من اجتياز الاختبار

♦ يعد الإعلان عن لائحة المترشحين المقبولين بصفة نهائية لاجتياز الامتحان بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبار الكتابي، ويمكن للمترشحين استخراج استدعاءاتهم من الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma

♦ سيحدد مكان وساعة إجراء الاختبار الكتابي في الاستدعاء.

المادة 3:

يشتمل الامتحان على اختبار كتابي واختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا وفق ما يلي:

العامل	المدة	الاختبار
5	ساعة ونصف	1 - اختبار كتابي : سؤال أو أسئلة عامة أو أسئلة ذات اختيارات متعددة حول قضايا ومواضيع مختلفة ذات صلة بمرفق العدالة أو بالمهام أو بالوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.
3	من 15 إلى 30 دقيقة	2 - اختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا : تناقش فيه لجنة الامتحان مع المترشح مواضيع وقضايا مختلفة ذات صلة بمهام هيئة كتابة الضبط، أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصصات التقنية المرتبطة بمجال عمل هيئة كتابة الضبط، وذلك بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.

تراعى في المواضيع المطروحة في إطار هذه الاختبارات، طبيعة ومتطلبات ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.

المادة 4:

♦ يعد الإعلان عن لائحة المترشحين الناجحين في الاختبار الكتابي بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبار الشفوي، ويمكن للمترشحين استخراج استدعائهم من الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma، وسيحدد تاريخ ومكان وساعة إجراء الاختبار الشفوي في الاستدعاء.

♦ يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي أو التطبيقي أو هما معا المترشحون الحاصلون على نقطة لا تقل عن 10 من 20 في الاختبار الكتابي.

المادة 5:

ينشر هذا القرار بصحفتين وطنيتين وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة العدل .drh.justice.gov.ma

حرر بالرباط، في
9 يونيو 2025

وزير العدل
عبد اللطيف وهبي



قرار وزير العدل

رقم 63 / م.م.ب/25 صادر في 29 يونيو 2025

بإجراء امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة كاتب الضبط من الدرجة الثانية

وزير العدل، بناء على :

الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛

الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمسابقات العمومية؛

المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من دبيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛

المرسوم رقم 2.05.1367 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد مسطرة تنقيط وتقدير موظفي الإدارات العمومية؛

المرسوم رقم 2.11.174 الصادر في 28 من رجب 1432 (فاتح يونيو 2011) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.04.403 الصادر في 29 شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد شروط ترقى موظفي الدولة في الدرجة أو الإطار؛

المرسوم رقم 2.11.473 الصادر في 15 من شوال 1432 (14 سبتمبر 2011) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة كتابة الضبط كما وقع تتميمه وتغييره بالمرسوم رقم 2.24.955 بتاريخ 18 ربى الآخر 1446 (22 أكتوبر 2024)؛

قرار وزير العدل رقم 2355.19 الصادر في 12 من ذي القعدة 1440 (15 يونيو 2019) بتحديد شروط واجراءات وبرامج امتحانات الكفاءة المهنية للترقي إلى أحدى درجات هيئة كتابة الضبط.

قرر ما يلي :

المادة الأولى :

يجري يوم الأحد 12 أكتوبر 2025 بالمراكم التالية : الرباط، القنيطرة، الدار البيضاء، مكناس، فاس، تطوان، طنجة، سطات، تازة، بني ملال، خريبكة، آسفي، الجديدة، مراكش، وجدة، الناظور، الحسيمة، أكادير، كلميم، العيون، ودزارات والرشيدية، وبمراكم أخرى عند الاقتضاء، امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة كاتب الضبط من الدرجة الثانية السلم (08) يفتح في وجه كتاب الضبط من الدرجة الثالثة (السلم 06) المتوفرين إلى غاية 31 ديسمبر 2025 على ست (06) سنوات من الخدمة الفعلية على الأقل في الدرجة، يخصص له (115) منصبا ماليا.

المادة 2 :

♦ يسجل طلب الترشيح وحوبا على التطبيقية المعلوماتية المعدة لهذا الغرض بالموقع الإلكتروني لمديرية الموارد البشرية : drh.justice.gov.ma ، وذلك قبل الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال من يوم الجمعة 12 سبتمبر 2025 ، والذي يعتبر آخر أجل للتسجيل الإلكتروني لطلبات الترشيح ؛

♦ في حالة تعذر تسجيل طلب الترشيح الكترونيا لأسباب تقنية، يتعين الاتصال ب مديرية الموارد البشرية على أحد الرقمن التاليين : 0537218500 أو 0537218509 أو توجيه رسالة في الموضوع عبر البريد الإلكتروني التالي : drh.sracp@justice.gov.ma

♦ ستقوم الإداره بدراسه الطلبات المسجلة الكترونيا وستعلن عن لائحة أولية للمترشحين المقبولين لاجتياز الاختبار الكتابي على الموقع الإلكتروني لمديرية الموارد البشرية drh.justice.gov.ma، وذلك 15 يوما على الأقل قبل تاريخ إجراء الامتحان، ويمكن للمترشحين المسجلة طلباتهم الكترونيا التظلم عن عدم ادراج اسمائهم ضمن اللائحة أعلاه في أجل أقصاه ثلاثة أيام من تاريخ نشر اللائحة الأولية، وذلك بتوجيه رسالة إلكترونية في الموضوع إلى مديرية الموارد البشرية عن طريق التطبيقية المعدة لهذا الغرض :

♦ سيعلن عن لائحة المترشحين المقبولين بصفة نهائية لاجتياز الاختبار الكتابي على الموقع الإلكتروني التالي: drh.justice.gov.ma، وذلك مباشرة بعد الانتهاء من البت في طلبات التظلم :

♦ يعد الإعلان عن لائحة المترشحين المقبولين بصفة نهائية لاجتياز الامتحان بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبار الكتابي، ويمكن للمترشحين استخراج استدعاءاتهم من الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma

♦ سيحدد مكان وساعة إجراء الاختبار الكتابي في الاستدعاء.

المادة 3:

يشتمل الامتحان على اختبار كتابي واختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا وفق ما يلي:

المعامل	الملة	الاختبار
5	ساعة ونصف	1- اختبار كتابي : سؤال أو أسئلة عامة أو أسئلة ذات اختيارات متعددة حول قضايا ومواضيع مختلفة ذات صلة بمrfق العدالة أو بالمهام أو بالوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.
3	من 15 إلى 30 دقيقة	2- اختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا : تناول فيه لجنة الامتحان مع المترشح مواضيع وقضايا مختلفة ذات صلة بمهام هيئة كتابة الضبط، أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصصات التقنية المرتبطة بمجال عمل هيئة كتابة الضبط، وذلك بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.

تراعى في اضيع المطروحة في إطار هذه الاختبارات، طبيعة ومتطلبات ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.

المادة 4:

♦ يعد الإعلان عن لائحة المترشحين الناجحين في الاختبار الكتابي بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبار الشفوي، ويمكن للمترشحين استخراج استدعاءاتهم من الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma، وسيحدد تاريخ ومكان وساعة إجراء الاختبار الشفوي في الاستدعاء.

♦ يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي أو التطبيقي أو هما معا المترشحون الحاصلون على نقطة لا تقل عن 10 من 20 في الاختبار الكتابي.

المادة 5:

ينشر هذا القرار بصحيفتين وطنيتين وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة العدل drh.justice.gov.ma

حرر بالرباط، في 29 نونبر 2025

وزير العدل
عبدالله الحسني وهبي



قرار وزير العدل

رقم 64 / م.م.ب/25 صادر في 29 يونيو 2025

بإجراء امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة كاتب الضبط من الدرجة الممتازة

وزير العدل، بناء على:

الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتميمه;

الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات ولمسابقات العمومية;

المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلالك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية حسبما وقع تغييره وتميمه؛

المرسوم رقم 2.05.1367 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد مسطرة تنقيط وتقدير موظفي الإدارات العمومية؛

المرسوم رقم 2.11.174 الصادر في 28 من رجب 1432 (فاتح يوليو 2011) بتغيير وتميم المرسوم رقم 2.04.403 الصادر في 29 شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد شروط ترقى موظفي الدولة في الدرجة أو الإطار؛

المرسوم رقم 2.11.473 الصادر في 15 من شوال 1432 (14 سبتمبر 2011) بشأن النظام الأساسي الخاص ب الهيئة كتابة الضبط كما وقع تتميمه وتغييره بالمرسوم رقم 2.24.955 بتاريخ 18 ربيع الآخر 1446 (22 أكتوبر 2024)؛

قرار وزير العدل رقم 2355.19 الصادر في 12 من ذي القعدة 1440 (15 يونيو 2019) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج امتحانات الكفاءة المهنية للترقى إلى إحدى درجات هيئة كتابة الضبط.

قرار مالي:

المادة الأولى:

يجري يوم الأحد 12 أكتوبر 2025 بالمراكم التالية: الرياض، القنيطرة، الدار البيضاء، مكناس، فاس، تطوان، طنجة، سطات، تازة،بني ملال، خريبكة، آسفي، الجديدة، مراكش، وجدة، الناظور، الحسيمة، أكادير، كلميم، العيون، ورزازات والرهيدية، وبمراكز أخرى عند الاقتضاء، امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة كاتب الضبط من الدرجة الممتازة (السلم 10)، يفتح في وجه كتاب الضبط من الدرجة الأولى (السلم 09) المتوفرين إلى غاية 31 ديسمبر 2025 على ست (06) سنوات من الخدمة الفعلية على الأقل في الدرجة، تخصص له (12) منصبا ماليا.

المادة 2:

يسجل طلب الترشيح وجوبا على التطبيقية المعلوماتية المعدة لهذا الغرض بالموقع الإلكتروني لمديرية الموارد البشرية: drh.justice.gov.ma، وذلك قبل الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال من يوم الجمعة 12 سبتمبر 2025، والذي يعتبر آخر أجل للتسجيل الإلكتروني لطلبات الترشيح؛

♦ في حالة تعذر تسجيل طلب الترشيح الكترونيا لأسباب تقنية، يتعين الاتصال ب مديرية الموارد البشرية على أحد الرقمين التاليين : 0537218500 أو 0537218509 أو توجيه رسالة في الموضوع عبر البريد الإلكتروني التالي : drh.sracp@justice.gov.ma

♦ ستقوم الإدارية بدراسة الطلبات المسجلة الكترونيا وستعلن عن لائحة أولية للمترشحين المقبولين لاجتياز الاختبار الكتابي على الموقع الإلكتروني لمديرية الموارد البشرية drh.justice.gov.ma، وذلك 15 يوما على الأقل قبل تاريخ إجراء الامتحان، ويمكن للمترشحين المسجلة طلباتهم الكترونيا التظلم عن عدم إدراج اسمائهم ضمن اللائحة أعلاه في أجل أقصاه ثلاثة أيام من تاريخ نشر اللائحة الأولية، وذلك بتوجيه رسالة إلكترونية في الموضوع إلى مديرية الموارد البشرية عن طريق التطبيقية المعدة لهذا الغرض :

♦ سيعلن عن لائحة المترشحين المقبولين بصفة نهائية لاجتياز الاختبار الكتابي على الموقع الإلكتروني التالي: drh.justice.gov.ma

♦ يعد الإعلان عن لائحة المترشحين المقبولين بصفة نهائية لاجتياز الامتحان بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبار الكتابي، ويمكن للمترشحين استخراج استدعاءاتهم من الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma

♦ سيحدد مكان وساعة إجراء الاختبار الكتابي في الاستدعاء.

المادة 3:

يشتمل الامتحان على اختبار كتابي واختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا وفق ما يلي:

العامل	المدة	الاختبار
5	ساعة ونصف	1 - اختبار كتابي : سؤال أو أسئلة عامة أو أسئلة ذات اختيارات متعددة حول قضايا ومواضيع مختلفة ذات صلة بمrfق العدالة أو بالمهام أو بالوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.
3	من 15 إلى 30 دقيقة	2 - اختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا : تناول فيه لجنة الامتحان مع المترشح مواضيع وقضايا مختلفة ذات صلة بمهام هيئة كتابة الضبط، أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصصات التقنية المرتبطة بمجال عمل هيئة كتابة الضبط، وذلك بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.

تراهى في المواضيع المطروحة في إطار هذه الاختبارات، طبيعة ومتطلبات ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.

المادة 4:

♦ يعد الإعلان عن لائحة المترشحين الناجحين في الاختبار الكتابي بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبار الشفوي، ويمكن للمترشحين استخراج استدعائهم من الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma، وسيحدد تاريخ ومكان وساعة إجراء الاختبار الشفوي في الاستدعاء.

♦ يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي أو التطبيقي أو هما معا المترشحون الحاصلون على نقطة لا تقل عن 10 من 20 في الاختبار الكتابي.

المادة 5:

ينشر هذا القرار بصحيفتين وطنيتين وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة العدل .drh.justice.gov.ma

حرر بالرباط، في 29 يونيو 2025

وزير العدل
عبد اللطيف وهبي



قرار لوزير العدل

رقم 65 / م.م.ب/ 25 صادر في 29 يونيو 2025

بإجراء امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة محرر قضائي من الدرجة الأولى

وزير العدل، بناء على :

الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتميمه؛

الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمبارات العمومية؛

المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلال ودرجات ومناصب الإدارات العمومية حسبما وقع تغييره وتميمه؛

المرسوم رقم 2.05.1367 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد مسطرة تنقيط وتقييم موظفي الإدارات العمومية؛

المرسوم رقم 2.11.174 الصادر في 28 من رجب 1432 (فاتح يونيو 2011) بتغيير وتميم المرسوم رقم 2.04.403 الصادر في 29 شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد شروط ترقى موظفي الدولة في الدرجة أو الإطار؛

المرسوم رقم 2.11.473 الصادر في 15 من شوال 1432 (14 سبتمبر 2011) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة كتابة الضبط كما وقع تميمه وتغييره بالمرسوم رقم 2.24.955 بتاريخ 18 ربيع الآخر 1446 (22 أكتوبر 2024)؛

قرار وزير العدل رقم 2355.19 الصادر في 12 من ذي القعدة 1440 (15 يونيو 2019) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج امتحانات الكفاءة المهنية للترقي إلى إحدى درجات هيئة كتابة الضبط.

قرر ما يلي :

المادة الأولى :

يجري يوم الأحد 12 أكتوبر 2025 بالمراكمز التالية : الرباط، القنيطرة، الدار البيضاء، مكناس، فاس، تطوان، طنجة، سطات، تازة،بني ملال، خريبكة، آسفي، الجديدة، مراكش، وجدة، الناظور، الحسيمة، أكادير، كلميم، العيون، ورزازات والرشيدية؛ وبمراكمز أخرى عند الاقتضاء، امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة محرر قضائي من الدرجة الأولى (السلم 11)، يفتح في وجه المحرين القضائيين من الدرجة الثانية (السلم 10) المتوفرين إلى غاية 31 ديسمبر 2025 على ست (06) سنوات من الخدمة الفعلية على الأقل في الدرجة، يخصص له (86) منصبا ماليا.

المادة 2 :

يسجل طلب الترشيح وجوبا على التطبيقية المعلوماتية المعدة لهذا الغرض بالموقع الإلكتروني لمديرية الموارد البشرية: drh.justice.gov.ma ، وذلك قبل الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال من يوم الجمعة 12 سبتمبر 2025، والذي يعتبر آخر أجل للتسجيل الإلكتروني لطلبات الترشيح ؛

♦ في حالة تعذر تسجيل طلب الترشيح الكترونيا لأسباب تقنية، يتعين الاتصال بمديرية الموارد البشرية على أحد الرقين التاليين : 0537218500 أو 0537218509 أو توجيه رسالة في الموضوع عبر البريد الإلكتروني التالي : drh.srACP@justice.gov.ma

♦ ستقوم الإداره بدراسة الطلبات المسجلة الكترونيا وستعلن عن لائحة أولية للمترشحين المقبولين لاجتياز الاختبار الكتابي على الموقع الإلكتروني لمديرية الموارد البشرية drh.justice.gov.ma، وذلك 15 يوما على الأقل قبل تاريخ إجراء الامتحان، ويمكن للمترشحين المسجلة طلباتهم الكترونيا التظلم عن عدم إدراج أسمائهم ضمن اللائحة أعلاه في أجل أقصاه ثلاثة أيام من تاريخ نشر اللائحة الأولية، وذلك بتوجيه رسالة إلكترونية في الموضوع إلى مديرية الموارد البشرية عن طريق التطبيقية المعدة لهذا الغرض ؛

♦ سيعلن عن لائحة المترشحين المقبولين بصفة نهائية لاجتياز الاختبار الكتابي على الموقع الإلكتروني التالي : drh.justice.gov.ma، وذلك مباشرة بعد الانتهاء من البت في طلبات التظلم ؛

♦ يعد الإعلان عن لائحة المترشحين المقبولين بصفة نهائية لاجتياز الامتحان بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبار الكتابي، ويمكن للمترشحين استخراج استدعاءاتهم من الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma

♦ سيحدد مكان وساعة إجراء الاختبار الكتابي في الاستدعاء.

المادة 3:

يشتمل الامتحان على اختبار كتابي واختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا وفق ما يلي :

العامل	المدة	الاختبار
5	ساعة ونصف	1- اختبار كتابي : سؤال أو أسئلة عامة أو أسئلة ذات اختيارات متعددة حول قضايا ومواضيع مختلفة ذات صلة بمrfق العدالة أو بالمهام أو بالوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها .
3	من 15 إلى 30 دقيقة	2- اختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا : تناول فيه لجنة الامتحان مع المترشح مواضيع وقضايا مختلفة ذات صلة بمهام هيئة كتابة الضبط، أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصصات التقنية المرتبطة بمجال عمل هيئة كتابة الضبط، وذلك بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها .

تراعى في المواضيع المطروحة في إطار هذه الاختبارات، طبيعة ومتطلبات ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها .

المادة 4:


♦ يعد الإعلان عن لائحة المترشحين الناجحين في الاختبار الكتابي بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبار الشفوي، ويمكن للمترشحين استخراج استدعائهم من الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma، وسيحدد تاريخ ومكان وساعة إجراء الاختبار الشفوي في الاستدعاء.

♦ يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي أو التطبيقي أو هما معا المترشحون الحاصلون على نقطة لا تقل عن 10 من 20 في الاختبار الكتابي.

النادرة 5:

ينشر هذا القرار بصحيفتين وطنيتين وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة العدل drh.justice.gov.ma

حرر بالرباط، في ٢٩ يونيو ٢٠٢٥


وزير العدالة
عبدالله чих abi



قرار لوزير العدل

رقم 66 / م.م.ب/25 صادر في 29 يونيو 2025

يأجراء امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة محرك قضائي من الدرجة الثانية

وزير العدل، بناء على:

الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام

للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتتميمه:

الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في

الامتحانات والمسابقات العمومية:

المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربى الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمسابقات

والامتحانات الخاصة بولوج أسلالك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه:

المرسوم رقم 2.05.1367 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد مساطرة تنقيط وتقسيم

موظفي الإدارات العمومية:

المرسوم رقم 2.11.174 الصادر في 28 من رجب 1432 (فاتح يوليو 2011) بتحديث وتميم المرسوم رقم 2.04.403

الصادر في 29 شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد شروط ترقى موظفي الدولة في الدرجة أو الإطار:

المرسوم رقم 2.11.473 الصادر في 15 من شوال 1432 (14 ديسمبر 2011) بشأن النظام الأساسي الخاص ب الهيئة

كتابية الضبط كما وقع تتميمه وتغييره بالمرسوم رقم 2.24.955 بتاريخ 18 ربى الآخر 1446 (22 أكتوبر 2024):

قرار وزير العدل رقم 2355.19 الصادر في 12 من ذي القعدة 1440 (15 يونيو 2019) بتحديد شروط واجراءات

وبرامج امتحانات الكفاءة المهنية للترقى إلى إحدى درجات هيئة كتابة الضبط.

قرار مالي:

المادة الأولى:

يجري يوم الأحد 12 أكتوبر 2025 بالمراكم التالية : الرباط، القنيطرة، الدار البيضاء، مكناس، فاس، طنجة، سطات، تازة،بني ملال، خريبكة، آسفى، الجديدة، مراكش، وجدة، الناظور، الحسيمة، أكادير، كلميم، العيون، ورزازات والرشيدية، وبمراكم أخرى عند الاقتضاء، امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة محرك قضائي من الدرجة الثانية (السلم 10) يفتح في وجه المحربين القضائيين من الدرجة الثالثة (السلم 09) المتوفرين إلى غاية 31 ديسمبر 2025 على ست (06) سنوات من الخدمة الفعلية على الأقل في الدرجة، يخصص له (100) منصبا مائيا.

المادة 2:

يسجل طلب الترشيح وجوبا على التطبيقية المعلوماتية المعدة لهذا الغرض بالموقع الإلكتروني لمديرية الموارد البشرية: drh.justice.gov.ma ، وذلك قبل الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال من يوم الجمعة 12 شتنبر 2025، والذي يعتبر آخر أجل للتسجيل الإلكتروني لطلبات الترشيح ؛

♦ في حالة تعذر تسجيل طلب الترشيح الكترونيا لأسباب تقنية، يتعين الاتصال ب مديرية الموارد البشرية على أحد الرقمين التاليين : 0537218500 أو 0537218509 أو توجيه رسالة في الموضوع عبر البريد الإلكتروني التالي : drh.sracp@justice.gov.ma

♦ ستقوم الإدارة بدراسة الطلبات المسجلة الكترونيا وستعلن عن لائحة أولية للمترشحين المقبولين لاجتياز الاختبار الكتابي على الموقع الإلكتروني لمديرية الموارد البشرية drh.justice.gov.ma، وذلك 15 يوما على الأقل قبل تاريخ إجراء الامتحان، ويمكن للمترشحين المسجلة طلباتهم الكترونيا التظلم عن عدم إدراج أسمائهم ضمن اللائحة أعلاه في أجل أقصاه ثلاثة أيام من تاريخ نشر اللائحة الأولية، وذلك بتوجيه رسالة إلكترونية في الموضوع إلى مديرية الموارد البشرية عن طريق التطبيقية المعدة لهذا الغرض :

♦ سيعلن عن لائحة المترشحين المقبولين بصفة نهائية لاجتياز الاختبار الكتابي على الموقع الإلكتروني التالي : drh.justice.gov.ma

♦ يعد الإعلان عن لائحة المترشحين المقبولين بصفة نهائية لاجتياز الامتحان بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبار الكتابي، ويمكن للمترشحين استخراج استدعاءاتهم من الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma

♦ سيحدد مكان وساعة إجراء الاختبار الكتابي في الاستدعاء.

المادة 3:

يشتمل الامتحان على اختبار كتابي واختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا وفق ما يلي:

المعامل	المدة	الاختبار
5	ساعة ونصف	1- اختبار كتابي : سؤال أو أسئلة عامة أو أسئلة ذات اختيارات متعددة حول قضايا ومواضيع مختلفة ذات صلة بمrfق العدالة أو بالمهام أو بالوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.
3	من 15 إلى 30 دقيقة	2- اختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا : تناقض فيه لجنة الامتحان مع المترشح مواضيع وقضايا مختلفة وذات صلة بمهام هيئة كتابة الضبط، أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصصات التقنية المرتبطة ب المجال عمل هيئة كتابة الضبط، وذلك بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.

تراعى في المواضيع المطروحة في إطار هذه الاختبارات، طبيعة ومتطلبات ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.

المادة 4:

♦ يعد الإعلان عن لائحة المترشحين الناجحين في الاختبار الكتابي بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبار الشفوي، ويمكن للمترشحين استخراج استدعاءاتهم من الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma، وسيحدد تاريخ ومكان وساعة إجراء الاختبار الشفوي في الاستدعاء.

♦ يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي أو التطبيقي أو هما معا المترشحون الحاصلون على نقطة لا تقل عن 10 من 20 في الاختبار الكتابي.

النادرة 5

ينشر هذا القرار بصحيفتين وطنيتين وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة العدل drh.justice.gov.ma

حرر بالرباط، في ٢٩ دجنبر ٢٠٢٥

وزير العدل
عبد اللطيف وهبي



قرار وزير العدل

رقم 67 / م.م.ب/25 صادر في 29 يونيو 2025

بإجراء امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة محرر قضائي من الدرجة الثالثة

وزير العدل، بناء على :

الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتميمه؛
الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمبارات العمومية؛
المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمسابقات والامتحانات الخاصة بولوج أسلال ودرجات ومناصب الإدارات العمومية حسبما وقع تغييره وتميمه؛
المرسوم رقم 2.05.1367 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد مساطرة تنقيط وتقدير موظفي الإدارات العمومية؛
المرسوم رقم 2.11.174 الصادر في 28 من رجب 1432 (فاتح يونيو 2011) بتغيير وتميم المرسوم رقم 2.04.403 الصادر في 29 شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد شروط ترقى موظفي الدولة في الدرجة أو الإطار؛
المرسوم رقم 2.11.473 الصادر في 15 من شوال 1432 (14 سبتمبر 2011) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة كتابة الضبط كما وقع تميمه وتغييره بالمرسوم رقم 2.24.955 بتاريخ 18 ربيع الآخر 1446 (22 أكتوبر 2024)؛
قرار وزير العدل رقم 2355.19 الصادر في 12 من ذي القعدة 1440 (15 يونيو 2019) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج امتحانات الكفاءة المهنية للترقى إلى إحدى درجات هيئة كتابة الضبط.

قرر ما يلي :

المادة الأولى :

يجري يوم الأحد 12 أكتوبر 2025 بماراكس التالية : الرباط، القنيطرة، الدار البيضاء، مكناس، فاس، طوان، طنجة، سطات، تازة، بني ملال، خريبكة، أسفين، الجديدة، مراكش، وجدة، الناظور، الحسيمة، أكادير، كلميم، العيون، ورزازات والرشيدية، وبمراكس أخرى عند الاقتضاء، امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة محرر قضائي من الدرجة الثالثة (السلم 09) يفتح في وجه المحررين القضائيين من الدرجة الرابعة (السلم 08) المتوفرين إلى غاية 31 ديسمبر 2025 على ست (06) سنوات من الخدمة الفعلية على الأقل في الدرجة، يخصص له (16) منصباً مائياً.

المادة 2 :

يسجل طلب الترشيح وجوباً على التطبيقية المعلوماتية المعدة لهذا الغرض بالموقع الإلكتروني لمديرية الموارد البشرية: drh.justice.gov.ma ، وذلك قبل الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال من يوم الجمعة 12 سبتمبر 2025، والذي يعتبر آخر أجل للتسجيل الإلكتروني لطلبات الترشيح ؛

♦ في حالة تعدد تسجيل طلب الترشيح الكترونيا لأسباب تقنية، يتعين الاتصال ب مديرية الموارد البشرية على أحد الرقمين التاليين : 0537218500 أو 0537218509 او توجيه رسالة في الموضوع عبر البريد الإلكتروني التالي : drh.sracp@justice.gov.ma

♦ ستقوم الإدارية بدراسة الطلبات المسجلة الكترونيا وستعلن عن لائحة أولية للمترشحين المقبولين لاجتياز الاختبار الكتابي على الموقع الإلكتروني لمديرية الموارد البشرية drh.justice.gov.ma، وذلك 15 يوما على الأقل قبل تاريخ إجراء الامتحان، ويمكن للمترشحين المسجلة طلباتهم الكترونيا التظلم عن عدم إدراج أسمائهم ضمن اللائحة أعلاه في أجل أقصاه ثلاثة أيام من تاريخ نشر اللائحة الأولية، وذلك بتوجيه رسالة إلكترونية في الموضوع إلى مديرية الموارد البشرية عن طريق التطبيقية المعدة لهذا الغرض :

♦ سيعلن عن لائحة المترشحين المقبولين بصفة نهائية لاجتياز الاختبار الكتابي على الموقع الإلكتروني التالي: drh.justice.gov.ma، وذلك مباشرة بعد الانتهاء من البت في طلبات التظلم :

♦ يعد الإعلان عن لائحة المترشحين المقبولين بصفة نهائية لاجتياز الامتحان بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبار الكتابي، ويمكن للمترشحين استخراج استدعاءاتهم من الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma

♦ سيحدد مكان وساعة إجراء الاختبار الكتابي في الاستدعاء.

المادة 3:

يشتمل الامتحان على اختبار كتابي واختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا وفق ما يلي:

العامل	المدة	الاختبار
5	ساعة ونصف	1- اختبار كتابي : سؤال أو أسئلة عامة أو أسئلة ذات اختيارات متعددة حول قضايا ومواضيع مختلفة ذات صلة بمرفق العدالة أو بالمهام أو بالوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.
3	من 15 إلى 30 دقيقة	2- اختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا : تناقض فيه لجنة الامتحان مع المترشح مواضيع وقضايا مختلفة ذات صلة بمهام هيئة كتابة الضبط، أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصصات التقنية المرتبطة بمجال عمل هيئة كتابة الضبط، وذلك بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.

تراوح في المواضيع المطروحة في إطار هذه الاختبارات، طبيعة ومتطلبات ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.

المادة 4:

♦ يعد الإعلان عن لائحة المترشحين الناجحين في الاختبار الكتابي بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبار الشفوي، ويمكن للمترشحين استخراج استدعاءاتهم من الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma، وسيحدد تاريخ ومكان وساعة إجراء الاختبار الشفوي في الاستدعاء.

♦ يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي أو التطبيقي أو هما معا المترشحون الحاصلون على نقطة لا تقل عن 10 من 20 في الاختبار الكتابي.

المادة 5:

ينشر هذا القرار بصحيفتين وطنيتين وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة العدل drh.justice.gov.ma

حرر بالرباط، في ٢٩ يونيو ٢٠٢٥

وزير العدل
عبد اللطيف وهبي



قرار وزير العدل

رقم 68 / م.م.ب/25 صادر في 29 يونيو 2025

بإجراء امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة منتدب قضائي من الدرجة الثانية

وزير العدل، بناء على :

الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتميمه؛
الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمسابقات العمومية؛
المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلالك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية حسبما وقع تغييره وتميمه؛
المرسوم رقم 2.05.1367 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد مسطرة تنقيط وتقييم موظفي الإدارات العمومية؛
المرسوم رقم 2.11.174 الصادر في 28 من رجب 1432 (فاتح يونيو 2011) بتغيير وتميم المرسوم رقم 2.04.403 الصادر في 29 شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد شروط ترقى موظفي الدولة في الدرجة أو الإطار؛
المرسوم رقم 2.11.473 الصادر في 15 من شوال 1432 (14 سبتمبر 2011) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة كتابة الضبط كما وقع تتميمه وتغييره بالمرسوم رقم 2.24.955 بتاريخ 18 ربيع الآخر 1446 (22 أكتوبر 2024)؛
قرار وزير العدل رقم 2355.19 الصادر في 12 من ذي القعدة 1440 (15 يونيو 2019) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج امتحانات الكفاءة المهنية للترقى إلى إحدى درجات هيئة كتابة الضبط.

قرار مالي:

المادة الأولى:

يجري يوم الأحد 12 أكتوبر 2025 بالمراكز التالية: الرباط، القنيطرة، الدار البيضاء، مكناس، فاس، تطوان، طنجة، سطات، تازة، بني ملال، خريبكة، آسف، الجديدة، مراكش، وجدة، الناظور، الحسيمة، أكادير، كلميم، العيون، وزارات والرشيدية، وبمراكز أخرى عند الاقتضاء، امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة منتدب قضائي من الدرجة الثانية (السلم 11)، يفتح في وجه المنتدبين القضائيين من الدرجة الثالثة (السلم 10) المتوفرين إلى غاية 31 ديسمبر 2025 على ست (06) سنوات من الخدمة الفعلية على الأقل في الدرجة، يخصص له (161) منصباً مائياً.

المادة 2 :

يسجل طلب الترشيح وجوباً على التطبيقية المعلوماتية المعدة لهذا الغرض بالموقع الإلكتروني لمديرية الموارد البشرية: drh.justice.gov.ma، وذلك قبل الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال من يوم الجمعة 12 سبتمبر 2025، والذي يعتبر آخر أجل للتسجيل الإلكتروني لطلبات الترشيح؛

♦ في حالة تعدر تسجيل طلب الترشيح الكترونيا لأسباب تقنية، يتعين الاتصال ب مديرية الموارد البشرية على أحد الرقمين التاليين: 0537218500 أو 0537218509 أو توجيه رسالة في الموضوع عبر البريد الإلكتروني التالي: drh.sracp@justice.gov.ma

♦ ستقوم الإداره بدراسة الطلبات المسجلة الكترونيا وستعلن عن لائحة أولية للمترشحين المقبولين لاجتياز الاختبار الكتابي على الموقع الإلكتروني لمديرية الموارد البشرية drh.justice.gov.ma، وذلك 15 يوما على الأقل قبل تاريخ إجراء الامتحان، ويمكن للمترشحين المسجلة طلباتهم الكترونيا التظلم عن عدم إدراج اسمائهم ضمن اللائحة أعلاه في أجل أقصاه ثلاثة أيام من تاريخ نشر اللائحة الأولية، وذلك بتوجيه رسالة إلكترونية في الموضوع إلى مديرية الموارد البشرية عن طريق التطبيقية المعدة لهذا الغرض:

♦ سيعلن عن لائحة المترشحين المقبولين بصفة نهائية لاجتياز الاختبار الكتابي على الموقع الإلكتروني التالي: drh.justice.gov.ma

♦ يعد الإعلان عن لائحة المترشحين المقبولين بصفة نهائية لاجتياز الامتحان بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبار الكتابي، ويمكن للمترشحين استخراج استدعاءاتهم من الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma

♦ سيحدد مكان وساعة إجراء الاختبار الكتابي في الاستدعاء.

المادة 3:

يشتمل الامتحان على اختبار كتابي واختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا وفق ما يلي:

العامل	المدة	الاختبار
5	ساعة ونصف	1- اختبار كتابي : سؤال أو أسئلة عامة أو أسئلة ذات اختيارات متعددة حول قضايا ومواضيع مختلفة ذات صلة بمرفق العdale أو بالمهام أو بالوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.
3	من 15 إلى 30 دقيقة	2- اختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا : تناقض فيه لجنة الامتحان مع المترشح مواضيع وقضايا مختلفة وذات صلة بمهام هيئة كتابة الضبط، أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصصات التقنية المرتبطة بعمالي عمل هيئة كتابة الضبط، وذلك بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.

تراعى في المواضيع المطروحة في إطار هذه الاختبارات، طبيعة ومتطلبات ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.

المادة 4:

♦ يعد الإعلان عن لائحة المترشحين الناجحين في الاختبار الكتابي بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبار الشفوي، ويمكن للمترشحين استخراج استدعائهم من الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma، وسيحدد تاريخ ومكان وساعة إجراء الاختبار الشفوي في الاستدعاء.

♦ يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي أو التطبيقي أو هما معا المترشحون الحاصلون على نقطة لا تقل عن 10 من 20 في الاختبار الكتابي.

المادة 5:

ينشر هذا القرار بصحيفتين وطنيتين وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة العدل drh.justice.gov.ma

حرر بالرياض، في ٢٩ يونيو ٢٠٢٥

وزير العدل
عبدالله الحصيف وهبي